### فيديو لدراسة حالة: استبيان

1. ما هو القانون الذي أُقر في عام 2000؟

|  |
| --- |
|  |

1. في أي مستوى من هيكل الحكومة تعمل مراكز عمليات الطوارئ؟

|  |
| --- |
|  |

1. ما هو مستوى التنسيق الرئيسي؟

|  |
| --- |
|  |

1. هل تم بناء مآوي الإجلاء قبل أم بعد الكارثة؟

|  |
| --- |
|  |

1. ما هي المؤسسة التي لعبت دورا كبيراً في بناء قدرات السلطات الوطنية لتتمكن من الاستفادة من اسفير؟

|  |
| --- |
|  |

### فيديو لدراسة حالة: استبيان مع إجابات

1. ما هو القانون الذي أُقر في عام 2000؟

*قانون الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية والتأهب لها.*

1. في أي مستوى من هيكل الحكومة تعمل مراكز عمليات الطوارئ؟

*مستوى البلديات، والوزارات والمستوى الوطني.*

1. ما هو مستوى التنسيق الرئيسي؟

*التنسيق على أعلى مستوى هو الرئيسي.*

1. هل تم بناء مآوي الإجلاء قبل أم بعد الكارثة؟

*قبل الانهيار الأرضي، وباستخدام المعايير الدنيا في دليل اسفير.*

1. ما هي المؤسسة التي لعبت دورا كبيراً في بناء قدرات السلطات الوطنية لتتمكن من الاستفادة من اسفير؟

*الجامعات*

### الفرص والتحديات التي تواجه استخدام اسفير مع السلطات الوطنية

|  |
| --- |
| المجموعة الأولى:  نعترف بأولوية دور الدولة المتضررة ومسؤوليتها فيما يتعلق بتوفير المساعدة للمتضررين في الوقت المناسب، وبضمان حماية الناس وأمنهم، وبتوفير الدعم من أجل انتعاشهم. (الميثاق الإنساني، اسفير، صفحة 18) |
| المجموعة الثانية:  ندعو كافة الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية إلى احترام دور الوكالات الإنسانية الذي يتسم بالاستقلالية، وعدم التحيز أو التحزب، كما ندعوها إلى تسهيل عملها، وذلك من خلال إزالة الحواجز القانونية والعملية غير الضرورية، وكفالة سلامتها، والسماح لها بالوصول إلى الفئات السكانية المتضررة بشكل متسق وفي الوقت المناسب. (الميثاق الإنساني، اسفير، ص. 19) |
| المجموعة الثالثة:  يعد الحق في الحصول على المساعدات الإنسانية عنصراً ضرورياً من عناصر الحق في الحياة بكرامة وهو ينطوي على تحقيق مستوى معيشي لائق، يتضمن ما يكفي من الغذاء والمياه والملبس والإيواء، والمتطلبات اللازمة للحياة بصحة جيدة، وهو حق يضمنه القانون الدولي صراحة. وتتجسد هذه الحقوق في المعايير الدنيا والمعايير الأساسية لمشروع “اسفير”، التي تعطيها واقعاً عملياً، وتحديداً فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى متضرري الكوارث أو النزاعات. ونحن نؤمن بأنه أينما وجدت مجالات لا تقدم فيها الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية مثل هذه المساعدة بنفسها، فإنه يتوجب على هذه الجهات حينئذ السماح للغير بالمساعدة على القيام بذلك. (الميثاق الإنساني، اسفير، ص. 19-20) |
| المجموعة الرابعة:  يتأصل الحق في الحماية والأمن في أحكام القانون الدولي، وقرارات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، وكذلك في المسؤولية السيادية للدول التي تكفل من خلالها حماية جميع الخاضعين لولايتها. وتحظى سلامة الناس وأمنهم في حالات الكوارث أو النزاعات باهتمام إنساني خاص، ويتضمن ذلك توفير الحماية للاجئين والنازحين داخل بلدهم. وحسب إقرار القانون، فقد يتعرض بعض الناس بشكل خاص للإساءة والتمييز الضار بسبب وضعهم، من حيث العمر أو نوع الجنس أو العرق، وربما يستلزم الأمر اتخاذ تدابير خاصة من أجل توفير الحماية لهم ومساعدتهم. ونحن نعتقد أنه في حالة افتقار الدولة إلى القدرة اللازمة لحماية الناس في مثل هذه الظروف، فإنه يتوجب عليها التماس المساعدة الدولية من أجل القيام بذلك. (الميثاق الإنساني، اسفير، ص. 20) |
| المجموعة الخامسة:  نلتزم ببذل كل جهد ممكن لضمان حصول متضرري الكوارث أو النزاعات على ما لا يقل عن الحد الأدنى من المتطلبات اللازمة للحياة بكرامة وأمن، وذلك انطلاقاً من الالتزام بالمعايير الدنيا والمعايير الأساسية، ويتضمن ذلك ما يكفي من المياه والإصحاح والأغذية والتغذية والمأوى والرعاية الصحية. وتحقيقاً لهذه الغاية، فإننا سنواصل دعوة الدول والأطراف المعنية الأخرى إلى الوفاء بالتزاماتها الأخلاقية والقانونية تجاه الفئات السكانية المتضررة. (الميثاق الإنساني، اسفير، ص. 21) |
| المجموعة السادسة:  **المعيار الأساسي رقم 2:** يجري التخطيط للاستجابة الإنسانية وتنفيذها بالتنسيق مع الأطراف ذات الصلة المنخرطة في مجال العمل الإنساني غير المتحيز، مثل السلطات والوكالات الإنسانية ومنظمات المجتمع المدني، التي تعمل معاً من أجل تحقيق أقصى قدر من الكفاءة والتغطية والفعالية.  **ملاحظة إرشادية:** تنسيق الأدوار: هذا هو دور الدولة المتضررة لتنسيق أنشطة الاستجابة من جانب الوكالات الإنسانية. وللوكالات الإنسانية دور أساسي يدعم المهمة التنسيقية للدولة. بيد أنه في بعض السياقات، قد يكون من المستحسن اللجوء إلى آليات تنسيق بديلة، على سبيل المثال، إذا كانت سلطات الدولة هي نفسها المسؤولة عن التجاوزات والانتهاكات، أو أنها تقدم المساعدة بطريقة متحيزة، أو إذا كان لدى الدولة استعداد لممارسة دور تنسيقي، ولكنها تفتقر إلى القدرة. وفي هذه الحالات، فقد يمكن إجراء الاجتماعات التنسيقية بشكل منفرد أو مشترك فيما بين السلطات المحلية مع الأمم المتحدة أو المنظمات غير الحكومية. وفي أغلب الأحيان تنسق العديد من حالات الطوارئ الإنسانية واسعة النطاق من خلال “نهج التكتلات”، وذلك مع مجموعات من الوكالات العاملة في القطاع نفسه تحت إدارة وكالة رائدة. (المعيار الأساسي رقم 2، اسفير، ص. 54-55) |
| المجموعة السابعة:  **المعيار الأساسي رقم 4: التصميم والاستجابة**  تلبي الاستجابات الإنسانية حاجات السكان المتضررين من الكوارث التي تم تقديرها، وذلك فيما يتعلق بالسياق، وبالمخاطر التي يواجهونها، وبقدرة الدولة وهؤلاء السكان المتضررين على المواجهة والانتعاش.  **التدبير الأساسي:**  تصميم البرنامج بحيث يلبي الحاجات التي يصعب أو يستحيل تلبيتها من جانب الدولة أو الأشخاص المتضررين.  **المؤشر الرئيسي:**  تصميم البرنامج بحيث يعالج الفجوة بين حاجات الناس من ناحية، وقدرتهم أو قدرة دولهم على تلبيتها من ناحية أخرى.  **ملاحظة إرشادية: دعم القدرات الحالية**  تتجسد أولوية دور الدولة ومسؤوليتها في تقديم المساعدة في التوقيت المناسب، وحماية أولئك المتضررين (انظر الفقرة رقم 2 من الميثاق الإنساني)، والقيام بالتدخل إذا كان السكان المتضررون و/أو الدولة لا يملكون القدرة الكافية للاستجابة (ولا سيما فيما يتعلق بالاستجابة المبكرة)، أو إذا كانت الدولة أو السلطات المسيطرة تقوم بالتمييز ضد فئات معينة من الناس و/أو المناطق المتضررة. وفي جميع الحالات، فإن حجم الاستجابة الإنسانية ونوعها يسترشدان بقدرات الدولة ونواياها تجاه جميع أفراد السكان المتضررين. (المعيار الأساسي رقم 4، اسفير، ص. 61-62) |